

الشفافية ومكافحة الفساد: بين الصورة والواقع

حالة قطر **

محمد هلال الخلفي

مقدمة

عندما اقترحت على الأخ علي الكواري إختيار موضوع لمناقشته في لقاء الأثنين تبادل إلى ذهني موضوع الفساد. وبعد إن اطلعت على بعض المصادر انكشفت لي مداخل النظر المختلفة التي يمكن أن يعالج من خلالها موضوع الفساد، وهي مداخل متعددة تتجاوز حدود القدرة الموضوعية والذاتية . فموضوعياً يقصر الوقت المتاح عن أن يفى بالغرض ، علاوة على ذلك فإن التخصص المطلوب لمعالجة وافية ومحيطة لا أملكه .

ولذلك قررت أن أسلك في معالجة الموضوع طريقاً يتناسب مع حدود القدرة، كانت نتيجته هذه الورقة التي بين أيديكم . والحق أن الذي وجهني هذه الوجة هو الحديث المتكرر عن الشفافية ومحاربة الفساد في قطر . وأثار في ذهني سؤالاً جوهرياً : هل الصورة التي تقدمها دولة قطر عن حالة (الشفافية وعدم الفساد) فيها تنطبق على الواقع ؟ أم أن الصورة المقدمة تخفي ما وراءها ؟

ولكي أتمكن من تقديم تلك الإجابة قمت بتقسيم الورقة إلى أجزاء أربعة: الأول جعلته مدخلاً للموضوع يسهل بواسطته معرفة عن ماذا نتحدث . تناولت فيه بعض المسائل العامة حول الشفافية والفساد، تزود القارئ بمعرفة مناسبة عن المعايير المعتمدة عالمياً للشفافية . وفي الثاني عرضت الصورة التي تقدمها دولة قطر عن نفسها فيما يتعلق بموضوعي الشفافية والفساد، بذلت قصارى جهدي أن تكون كما هي؛ وفي الجزء الثالث حاولت أن أنظر في الواقع . وقد كان موجهي هو السؤال التالي : إلى أي مدى يعكس الواقع الصورة التي تقدمها قطر عن نفسها؟ عرضت فيه لبعض الممارسات التي تكشف إما عن قصور في الشفافية أو تأثير شبهة فساد. وختمت بجزء رابع تناولت فيه مستقبل الظاهرة .

وبعد فهذه مجرد قراءة لا تدعي لا الإحاطة ولا العصمة . كما أنها قراءة لا تُصدر أحكاماً أخلاقية، لا بالإيجاب ولا بالسلب؛ مع إدراكنا ما للقيم الأخلاقية من أثر بالغ في توجيه سلوك الأفراد . كذلك فإنها لا تنتهم أحداً بذاته مدركة أن هذا شأن النيابة العامة . وهي في ذات الآن لا تقدم صك براءة لأحد . فإن أحس القارئ بأنها تؤثر إلى أشخاص معينين، فإن ذلك بالعرض، وهي في النهاية نتيجة لطبيعة الموضوع، فالذي يمارس الفساد أفراد . وهي بذلك لا تستغني عما تجود به قرائكم من وجهات نظر، يشكل مجموعها فهماً مشتركاً لهذه الظاهرة في قطر .

**تم تقديم الورقة ومناقشتها في لقاء الأثنين(١٧) بتاريخ ٢٠١٢/٨/٦

<http://www.dr-alkuwari.net/node/372>

أولاً: مدخل حول المفاهيم

الفساد ظاهرة إنسانية قديمة مرتبطة بالضعف الإنساني أمام مغريات الحياة المختلفة، لكنه تفاقم في السنوات الأخيرة عندما دخل مجتمع رجال الأعمال بصورة كثيفة ومباشرة في المفاصل الرئيسية من مراكز صنع القرار العام واتخاذ. "فقد أصبح من شبه المعتاد أن يتولى أصحاب الثروات والشركات والمصارف ووسائل الإعلام، ليس فقط المسؤولية الوزارية، بل في كثير من الأحيان مسؤولية رئاسة مجلس الوزراء".¹ وإذا كان الفساد يطلق على مفردات كثيرة، فإن الذي يعيننا منه هو ذلك المرتبط بالقرارات العامة التي تدير موارد المجتمع، فيحولها من قرارات تنشد المصلحة العامة إلى قرارات تخدم مصالح خاصة. إنه استعمال المنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية².

والفساد لا يستشري إلا في غياب الشفافية. فهما مفهومان متعاكسان . أي كلما قلت الشفافية زاد الفساد، وبالعكس كلما زادت الشفافية قل الفساد.

والشفافية كما نستخدمها هنا تعني حصول المواطنين على كافة المعلومات المرتبطة بالمؤسسات العامة وما تصدره من قرارات ساعة يشاؤون . وهذا يتطلب ليس فقط أن يحصل المواطنون على المعلومات عندما يطلبونها ، بل أن تصدر المؤسسات العامة (الحكومة والهيئات العامة ..) تقارير دورية تتعلق بنشاطها وتتيحها للمواطنين. ويعتبر توفير المعلومات وسهولة الحصول عليها مؤشراً على درجة الشفافية في المجتمع . ويصبح الحديث عن الديمقراطية والمشاركة الشعبية وحرية الرأي والتعبير والتنمية وغيرها من مفردات، حديثاً فارغاً من المعنى، بدون ليس فقط سهولة حصول المواطنين على المعلومات المختلفة عن إدارة الشأن العام، بل وتلقائية إصدارها وإتاحتها لهم . نقرر ذلك على أساس أن المعرفة هي الشرط الأول لكي يتمكن المواطنون من حل مشكلاتهم الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها . وهذا لا يتم إلا بالحصول على المعلومات الدقيقة والواضحة والشاملة والآتية عن واقعهم. وتأسيساً على ما تقدم، لا يمكن مكافحة الفساد دون شفافية، أي دون حصول على المعلومات الصحيحة.

ونظراً لأهمية هذه المسألة تضمنت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مادة خاصة هي المادة العاشرة أسمتها **إبلاغ الناس** . أكدت فيها على أن "تتخذ كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ومع مراعاة ضرورة

¹ جورج فرم . الرقابة المالية الفاعلة على مالية الدول العربية في ظل خصوصيات الأوضاع الدولية والإقليمية . في كتاب الرقابة المالية في الأقطار العربية . بحوث ومناقشات الندوة التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد . ط ١ بيروت أكتوبر ٢٠٠٩ . ص ٦١
² أنظر : جمعية الشفافية الكويتية ، وبحسب البنك الدولي " فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز مقابل رشى لتسهيل عقد أو أعمال خاصة بتقديم رشى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة، للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية ، كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشى، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة" . المساءلة والمحاسبة ، تشريعاتها وآلياتها في الأقطار العربية (ندوة) المنظمة العربية لمكافحة الفساد ط ١ . ٢٠٠٧ ، بيروت - لبنان ص ٢٤٥ .

مكافحة الفساد، ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في إدارتها العمومية، بما في ذلك ما يتعلق بكيفية تنظيمها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، عند الاقتضاء. ويجوز أن تشمل هذه التدابير ما يلي :

- (أ) اعتماد إجراءات أو لوائح تُمكن عامة الناس من الحصول، عند الاقتضاء، على معلومات عن كيفية تنظيم إدارتها العمومية واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، وعن القرارات والصكوك القانونية التي تهم عامة الناس، مع إيلاء المراعاة الواجبة لصون حرمتهم وبياناتهم الشخصية؛
- (ب) تبسيط الإجراءات الإدارية، عند الاقتضاء، من أجل تيسير وصول الناس إلى السلطات المختصة التي تتخذ القرارات ..^٣

وقبل ذلك أكدت العديد من الوثائق الدولية على أهمية وضرة حصول المواطنين على المعلومات المناسبة عن كل ما يرتبط بالقرار العام وكل ما يمكن أن يؤثر في حياتهم على نحو آمن ومستقر وسليم . " فقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها الأولى من العام ١٩٤٦، أن (حرية المعلومات هي حق أساسي من حقوق الإنسان، وبمثابة اختبار لسائر الحريات التي تكرسها الأمم المتحدة) . كذلك فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر في العام ١٩٤٨، والعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، الصادر في العام ١٩٦٦، يكفلان حق الأفراد في البحث عن المعلومات . أخيراً دَكر المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحرية التعبير مراراً وتكراراً، أن الوصول إلى المعلومات هو جزء لا يتجزأ من الحق في حرية الكلام."^٤

وتعتبر الموازنة العامة للدولة والحساب الختامي للموازنة العامة ، باعتبارها البيان العام لإيرادات الدولة ومصروفاتها، واحدة من أهم المعلومات التي يجب أن تكون متاحة للمواطنين وبصورة واضحة ودقيقة . وكما كانت الميزانية أكثر شفافية كلما حال ذلك دون إمكانية الفساد، والعكس صحيح . لذلك أعتبرت "نظم الموازنة المفتوحة ضرورية لإقامة مجتمعات حرة وعادلة يتم فيها تمكين الجمهور بالمعلومات عن كيفية إدارة حكوماتهم لمواردها، ويمكن للمواطنين استخدام هذه المعلومات في مساءلة حكوماتهم عن تحصيل الأموال العامة واستخدامها بكفاءة وفعالية . وكذلك التأثير على السياسات التي تحسن من الخدمات التي يحصلون عليها وبالتالي تحسين نوعية حياتهم."^٥

وتؤكد منظمة شراكة الموازنة الدولية International Budget Partnership على ضرورة نشر ثماني وثائق عن الموازنة العامة للدولة والتي على ضوئها يتبين مدى الشفافية في الموازنة. هذه الوثائق الثماني هي " بيان **ما قبل الموازنة**، والذي يعرض الافتراضات المستخدمة في إعداد الموازنة مثل التوقعات الخاصة بالعوائد، والإنفاق، ومستويات الديون، ومخصصات القطاعات بشكل عام؛ و**مشروع الموازنة التنفيذي** الذي يعرض إعلان الحكومة التفصيلي عن السياسات، والأولويات التي تنوي انتهاجها في عام الموازنة القادم بما في ذلك المخصصات المعينة لكل وزارة ووكالة. **الموازنة المقررة** في الوثيقة القانونية التي تصرح للسلطة التنفيذية بتنفيذ تدابير السياسات والأولويات التي تحتوي عليها الموازنة. وتصدر الهيئة التشريعية الموازنة المقررة بعد التصديق (أحياناً مع تعديلات) على مشروع الموازنة الذي تقدمه السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية . وهناك وثيقتين للمراجعة يجب على الحكومة نشرهما خلال

^٣ إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد . (٢٠٠٣)

^٤ المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية . سلسلة أبحاث حكم القانون . الحكومة الشفافة – تيسير وصول العموم إلى معلومات الحكومة . ٢٠٠٥ . ص ٧ .

^٥ المرجع نفسه ص ١٢

فترة تنفيذ الموازنة . أولاً : يجب على السلطة التنفيذية إصدار تقارير خلال السنة، شهرية وربع سنوية بشأن العوائد التي تم تحقيقها، والنفقات المدفوعة، والديون المستحقة . ثانياً، يجب على السلطة التنفيذية نشر مراجعة نصف سنوية لأول ستة أشهر من سنة الموازنة لمناقشة أي تغييرات في الافتراضات الاقتصادية التي تؤثر على سياسات الموازنة المعتمدة . وبعد نهاية عام الموازنة، يجب على السلطة التنفيذية نشر تقرير نهاية العام لتلخيص الوضع الاقتصادي في نهاية السنة المالي وترفق به الحساب الختامي للموازنة العامة ؛ ويجب أن يتضمن هذا التقرير تحديداً بشأن الإنجاز الذي تم لتحقيق أهداف السياسات للموازنة المعتمدة . كما تتطلب الممارسات السليمة لإعداد الموازنة أيضاً قيام جهاز منفصل عن السلطة التنفيذية ومؤسسات الرقابة العليا بإصدار تقرير تدقيق الحسابات سنوي يتناول جميع الأنشطة التي قامت بها السلطة التنفيذية. وحيث أن وثائق الموازنة هذه تعد فنية في محتوياتها، فإن منظمة شراكة الموازنة الدولية توصي بأن تنشر الحكومات نسخ مبسطة يسهل على قطاعات الجمهور العريضة الحصول عليها . تسمى هذه النسخ الجماهيرية من الموازنة موازنة المواطنين^٦

ويرتبط بشفافية الموازنة العامة وجود أجهزة رقابة عامة تتمتع باستقلالية تامة عن السلطة التنفيذية تضمن لها أداء دورها بكفاءة. ولا يقف الأمر عند ذلك، بل وأن تكون أجهزة الرقابة ذاتها شفافة في عملها . لذلك يجب أن تكون معلوماتها "متاحة ومفيدة، كما أن المناهج الخاصة بعملها وأنشطتها ومنتجاتها يجب أن تكون شفافة، كما يجب على هذه الأجهزة التواصل بانفتاح مع وسائل الإعلام وباقي الأطراف المهتمة، وأن تكون حاضرة في الساحة العامة."^٧ " كما يلزم مفهوم الشفافية ضرورة الإفصاح العام عن نتائج عمليات الرقابة واستنتاجاتها بالإضافة إلى تمكين العموم من الحصول على المعلومات حول الأجهزة العليا للرقابة."^٨

إن الشفافية في عمل الأجهزة العامة ضرورية لمحاربة الفساد. إلا أن هذه الأجهزة لا تعمل بصورة منعزلة عن النظام الحاكم في المجتمع . وبالتالي لا يمكن الحديث عن شفافية إذا كان القرار العام خارج إطار المراقبة والمساءلة . بعبارة أخرى إن المساءلة العامة هي الأصل الذي تنبثق عنه كل مساءلة، فإذا غاب الأصل غاب ما يتبعها . وعلى هذا الأساس نقرر أن النظام الديمقراطي الذي تكون السلطة فيه للشعب هو الشرط الأول الذي يُمكن من الشفافية ويتيح إمكانية محاربة الفساد . وبدونه ليس للحديث عن الشفافية ومكافحة الفساد أي معنى .

ثانياً: الصورة

تؤدي الصورة، أي صورة، دوراً مهماً في تشكيل وعي المتلقي لها، بالإيجاب أو السلب. فإذا كانت الصورة تعبيراً صادقاً عن الواقع الذي تنقله أدى ذلك إلى تطابق بين الوعي والواقع. ومن ثم كانت حركة الوعي في علاقته بالواقع حركة سليمة، تمكنه من بلورة فهم دقيق واضح لواقعه المعاش، وبالتالي يصبح قادراً على التعامل معه بصورة إيجابية صحيحة، والتأثير فيه وتغيير ما قد يكتنفه من مشكلات. أما إذا كانت الصورة لا تعبر بصدق عن الواقع الذي تنقله فإنها تؤدي إلى تزييف الوعي. وبالتالي تكون حركة الوعي منقادة إلى حيث يريد فعل التضليل أن يقودها، هذا لأن الوعي المزيف ناتج عن فعل التضليل في نقل الصورة .

^٦ Open Budget Initiative 2010 ص ١٣ - ١٤
^٧ الإنتوساي . معيار الإنتوساي رقم ٢٠ (مبادئ الشفافية والمساءلة) .
^٨ المرجع نفسه .

وتختلف وظيفة الصورة في الحالتين. ففي الحالة الأولى (الصورة الصادقة) يسعى مُقدّم الصورة أن يُكوّن للمتلقي (المواطن) معرفة حقيقية عن واقعه الاجتماعي والاقتصادي ..الخ ، تُمكنه من التعامل معه بإيجابية؛ لأن تعبير الواقع نحو الأفضل والأحسن أي بما يحقق حاجات المواطنين يبدأ من هذه النقطة (المعرفة) فالمعرفة الصحيحة والدقيقة بالواقع هي شرط أول لجعله مؤثراً لمتطلبات عيش المواطنين وملبياً لتطلعاتهم . أما في الحالة الثانية (الصورة المزيفة) فإن مقدم الصورة يسعى إلى المحافظة على الأمر الواقع عبر تضليل الوعي وتزييفه.

فما الصورة التي تقدمها دولة قطر عن (الشفافية ومكافحة الفساد) فيها ؟

تنبث (دولة قطر) مجموعة متنوعة من الرسائل تحاول بواسطتها أن تغرس في وعي المتلقي صورة إيجابية عن الشفافية ومكافحة الفساد في قطر. رسائل مثل: التوقيع على اتفاقيات لمحاربة الفساد، وإنشاء تنظيمات للشفافية، وتنظيم مؤتمرات عن الشفافية ومكافحة الفساد. إضافة إلى خطب لمصادر عليا في الدولة تؤكد على الشفافية ومكافحة الفساد، ومقابلات صحفية، وإذاعية، وتشريعات قانونية، الخ .

تبدو قطر في الصورة دولة اتخذت "العديد من الخطوات الهامة للتجاوب مع الجهود الدولية"⁹ في سبيل مكافحة الفساد، من ذلك مصادقتها على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد. وهي كما تعرضها الصورة دولة تلتزم بما صادقت عليه، لذلك اتجهت إلى تنفيذها. "وكان من أولى هذه الخطوات انشاء اللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية التي [حُرِصَ] على أن [تُؤَفَّرَ] لها كافة المقومات التي تسمح لها بأداء مهمتها بموضوعية واستقلالية كاملتين".¹⁰ ولكي تكون الصورة أكثر اقناعاً وتأثيراً فلا بد أن تغرس في وعي (المشاهد) أن مواقف دولة قطر ليست مجرد مسابرة للطلب الدولي بل عن وعي وإدراك . ففتقلنا الصورة إلى رئيس وزرائها وهو يقول : " لقد أدرکنا مخاطر الفساد وما يمكن أن تخلفه من أثار على جهودنا في التنمية السياسية و الاقتصادية والاجتماعية. وواجهنا هذه المخاطر، بهدف تفاديها، بالعديد من الإجراءات السياسية والتشريعية والتنظيمية المتمثلة بإقرار الدستور الدائم سنة 2005م ... واعتماد التشريعات ذات العلاقة بموضوعنا ومن بينها قانون السلطة القضائية، وقانون النيابة العامة، وقانون مكافحة غسيل الأموال الذي شكلت بموجبه لجنة وطنية لمكافحة غسيل الأموال. وهذا بالإضافة إلى تعزيز دور ديوان المحاسبة وتأكيد استقلاليتها باعتباره الجهاز الأعلى للرقابة المالية في الدولة."¹¹

ولكي يبدو الأمر جد وليس هزل، تؤكد الصورة على أن "اللجنة[الوطنية للنزاهة والشفافية] ستضرب بقوة وتحرص على إحالة كل الضالعين في عمليات فساد على المحاكمة مهما كانت مستويات مسؤولياتهم أو نفوذهم أو أهمية العمليات في حد ذاتها."¹² ولا يقف الأمر عند ما يمكن أن تقوم به اللجنة، بل إن النائب العام جاهز لمحاربة الفساد والضرب على الفاسدين بيد من حديد."¹³

ولكي تبدو الصورة أكثر إقناعاً فلا بد من الاستعانة بشهود محايدین . فهاهي قطر تتقدم على مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره المنظمة العالمية للشفافية سنة تلو الأخرى. وتصبح محل ثقة المجتمع الدولي فتتشيء

⁹ كلمة الأمير في افتتاح المنتدى العالمي السادس لمكافحة الفساد وحماية النزاهة ، المنعقد في الدوحة في الفترة من ٧-٨ نوفمبر ٢٠٠٩ . المرجع نفسه .

¹¹ كلمة رئيس مجلس الوزراء في افتتاح المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد في قارة آسيا ، الدوحة ٩ يونيو ٢٠٠٨

¹² <http://www.alarab.com.qa/details.php?docId=14707&issueNo=160&secId=17>

¹³ برنامج بلا حدود . دور النيابة العامة في ظل الثورات العربية . ضيف الحلقة : علي بن فطيس المري / النائب العام القطري . مقدم

الحلقة : أحمد منصور . تاريخ الحلقة ٢٩/٢/٢٠١٢

بالشراكة مع الأمم المتحدة (مركز القانون ومكافحة الفساد) . ويعبر السيد بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة عن ذلك بقوله : "أنا سعيد للغاية أن أرى هذا التركيز الكبير من قبل دولة قطر على مسألة مكافحة الفساد وهو ما يؤكد على اهتمام القيادة الحكيمة للدولة بهذا الموضوع"^{١٤}.

ثالثاً: الواقع

تلك هي الصورة التي حرصت دولة قطر على أن تنقلها للمتلقي. وهي صورة تبدو للوهلة الأولى، مبهرة وبراقة. لكننا عندما ننعم النظر، نجدها تعجز عن أن تقدم لنا معرفة واضحة ودقيقة، لا بحجم الفساد ولا بدرجة الشفافية في قطر . لذلك سوف أحاول في هذا الجزء أن أنظر في ذلك الجزء من مشهد الفساد وعدم الشفافية الذي لا تقدمه الصورة الرسمية . إن ما ينبغي علينا النظر فيه ليس هو ما تنقله الصورة بل ما تحجبه. ومن ثم فالسؤال الذي يوجهنا ليس هو (هل ما تنقله الصورة صحيح ؟) وإنما (ما الواقع الذي لا تنقله الصورة؟).

لقد ارتبط الحديث عن مكافحة الفساد في قطر بمصادقتها على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد . ومن أهم المتطلبات على الدولة المصادقة على الإتفاقية هو أن " تكفل كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، وجود هيئة أو هيئات، حسب الاقتضاء، تتولى منع الفساد [وأن تمنحها] مايلزم من الاستقلالية، لتمكين تلك الهيئة أو الهيئات من الاضطلاع بوظائفها بصورة فعالة وبمناى عن أي تأثير لا مسوغ له . وينبغي توفير ما يلزم من موارد مادية وموظفين متخصصين، وكذلك ما يحتاج إليه هؤلاء الموظفون من تدريب للإضطلاع بوظائفهم."^{١٥}

فأنشئت اللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية التي أسست بالقرار الأميري رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٧ كاستجابة رسمية للتصديق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. إلا أنها ظلت حبراً على ورق . فلم تقدم غير تصريح رئيسها السابق بأن " لدى اللجنة حالياً ثلاث مشاريع تعمل عليها أولها وضع «ميثاق النزاهة» واقتراحه على جميع الشركات والمقاولين والموظفين، والثاني هو إنشاء مركز للإتصال لتلقي إطلاغات الجهات والمواطنين العاديين بخصوص الفساد، كما يتم الإعداد لقوانين تنظم عمليات مكافحة الفساد، أما المشروع الثالث فيتمثل في التحضير لحملة توعية شاملة سيتم إطلاقها قريباً وتتوجه لجميع فئات المجتمع حول أهمية التزام معايير النزاهة والشفافية وعن الآثار الاقتصادية والاجتماعية السيئة للفساد."^{١٦}

ولقد ذهب تصريحه أدراج الرياح. ولم تقدم اللجنة أي دليل على وجودها !! فلم يصدر عنها أي تقرير، بل ولم يُذكر عنها أي خبر منذ إنشائها إلى الآن سوى تعديل في تشكيلها، بإضافة عضو من وزارة العدل إلى أعضائها . وهي لجنة يفترض أن تتفاعل مع الجمهور، إلا أنه لا موقع لها على الشبكة العنكبوتية، ولا تلفون !! كما لم تقدم أي استراتيجية لتحقيق أهدافها. وعوضاً عن ذلك كله جاء القرار الأميري رقم (٧٥) لسنة ٢٠١١ بإنشاء لجنة جديدة هي هيئة الرقابة الإدارية والشفافية. وهي لجنة لا يمكن أن تكون أحسن حالاً من سابقتها.

^{١٤} صحيفة العرب القطرية ١٢ ديسمبر ٢٠١١ العدد

^{١٥} إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد . مادة (٦) .

^{١٦} <http://www.alarab.com.qa/details.php?docId=14707&issueNo=160&secId=17>

وإذا كانت اللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية لم تنتقل من الحبر على الورق إلى الفعل على أرض الواقع فإن الافتقاد إلى الشفافية في عمل الحكومة أقدم من ذلك زماناً . وهو يبدو جلياً في عدم شفافية الموازنة العامة للدولة .

" الموازنة العامة هي الخطة المالية السنوية للدولة ويتحدد بموجبها تقديرات الإيرادات المتوقع تحصيلها والنفقات المتوقع صرفها خلال سنة مالية، وهي بالنسبة للدولة وسيلة لتحقيق أهدافها في شتى المجالات. وأداة أساسية لممارسة الرقابة على إيراداتها ونفقاتها"^{١٧}

ولقد حدد القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٩ بشأن الموازنة العامة للدولة المراحل التي تمر بها الميزانية من الإعداد إلى التنفيذ، ثم الختام . ونحن هنا لن ننتقل بتفاصيل ذلك . ما يهمنا هو مدى الشفافية التي تتمتع بها الميزانية . فلقد سبق أن أشرت في مدخل الورقة إلى أن الميزانية العامة هي واحدة من أهم المعلومات التي ينبغي أن تكون متاحة أمام المواطنين لأنها تنطوي على معلومات عن ثروتهم العامة . وبيّنت كذلك أهم المعلومات التي يجب أن تعلن عن الميزانية معتمداً في ذلك على متطلباته المعايير الدولية في هذا الخصوص .

لكن الملاحظ أن الجمهور لا يطلع إلا على ما تنشره الصحف المحلية عن الميزانية. وهي معلومات عامة مجزئه غير مفيدة لأي مواطن متابع . فعندما تقدر الميزانية (للسنة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨) إيرادات الدولة بـ ٧٢,٥ مليار ريال على أساس سعر ٤٠ دولار لبرميل النفط وتقدر المصروفات بـ ٦٥,٧ مليار ريال ، وتسجل فائضاً يصل إلى ٦,٧ مليار ريال؛ ثم يصل سعر البرميل إلى ٩٠ دولاراً فإن الفائض الذي نتحدث عنه الميزانية لا يعتبر دقيقاً . وعندما نتحدث عن عجز في الميزانية (للسنة المالية ٢٠٠٩ - ٢٠١٠) يصل إلى ٥,٨ مليار ريال بناء على تقدير سعر ٤٠ دولاراً لسعر برميل النفط، ثم يصل سعر البرميل إلى حوالي ٨٠ دولاراً ، يكون العجز الذي تكشف عنه الميزانية غير حقيقي . كذلك أيضاً لا يطلع المواطنون على الحساب الختامي للميزانية الذي يبين الإيرادات المصروفات العامة الفعلية .

كذلك أيضاً عندما تسجل الميزانية اعتمادات مالية لقطاع التعليم على سبيل المثال، تصل إلى أكثر من ٨ مليارات ريال، فإن المواطن لا يعرف من هذا الرقم إن كانت هذه المبالغ ستصب مباشرة في صالح تحسين وتطوير التعليم أم في استملاكات الأراضي.

وهكذا إذا كان المواطنون لا يعرفون عن ميزانيتهم إلا عناوين عامة مما تنشره الصحف، فإنه لا يمكن الحديث عن شفافية . ليس هذا فحسب، بل إن مجلس الشورى الراهن لا يطلع على كامل الميزانية التقديرية وإنما على البند الخاص بالنفقات الإنشائية . أما الحساب الختامي فإن المجلس لا يطلع عليه، ولا على تقرير ديوان المحاسبة .

ثم يأتي ديوان المحاسبة الذي يهدف " أساساً إلى تحقيق رقابة على أموال الدولة وأموال الجهات الخاضعة لرقابته .. والتحقق من سلامة ومشروعية إدارة هذه الأموال والمحافظة عليها.."^{١٨} ليؤكد ذات النتيجة التي وصلنا إليها بخصوص الميزانية . فتقاريره غير متاحة للمواطنين . وبالتالي لا يعرف المواطنون كيف تمت إدارة المال العام . ونحن هنا لا نناقش مدى كفاءة الديوان في عمله الرقابي، وإنما ننظر في مدى شفافية الحكومة في إدارة المال العام .

^{١٧} المادة رقم (٢) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٩ بشأن الموازنة العامة للدولة .
^{١٨} القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٥ بشأن ديوان المحاسبة . المادة (٢)

وينطبق القول عن افتقاد الشفافية على أجهزة أخرى هما المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار الذي أنشئ بالقرار الأميري رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠١ ، وعلى جهاز قطر للاستثمار الذي أنشئ بالقرار الأميري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٥ ؛ ويتبع الجهاز المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار .
ومن أهم اختصاصات المجلس الأعلى استثمار احتياطي الدولة . وكذلك الحال بالنسبة لجهاز قطر للاستثمار، فهو يهدف "إلى تنمية واستثمار وإدارة أموال احتياطي الدولة، وغيرها من الأموال التي يعهد بها إليه المجلس الأعلى"^{١٩} .

هدف المجلس والجهاز استثمار أموال الدولة . ومع ذلك فإن أقصى ما يعرفه المواطنون عن تلك الأموال هو ما تنشره الصحف المحلية من أخبار عن صفقات شراء يقوم بها الجهاز . فالمواطنين لا يعرفون كم هو احتياطي الدولة ، ولا يعرفون حجم الأموال المستثمرة، ولا يعرفون أرباح أو خسائر حققتها أو تكبدتها تلك الاستثمارات. كما لا يعرفون "السياسات العامة للدولة في المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية وشؤون الطاقة" ولا عن "الخطط اللازمة لتنفيذها"، ولا عن "متابعة التنفيذ". كما لا يعرفون "السياسات اللازمة لتتبع القاعدة الاقتصادية، وزيادة مصادر الإيراد العام." وليس لهم أدنى معرفة بـ "الأهداف المراد تحقيقها من استثمار احتياطي الدولة." ولا بالإتفاقات ومذكرات التفاهم والعقود المبرمة .

إن هذا القصور البالغ في معلومات المواطنين عن المال العام وإدارته، يعبر عن انعدام الشفافية لدى الإدارة العامة لأموال الدولة .

ولعل مطار الدوحة الدولي الجديد يقدم مثلاً آخر لانعدام الشفافية. فهذا مطار قد وضع حجر أساسه في عام ٢٠٠٥، وقدرت تكلفته الإجمالية بـ ٥ مليارات دولار . وقد حُطت مراحل تنفيذه إلى ثلاث مراحل . يُنتهى من المرحلة الأولى في نهاية عام ٢٠٠٨ أو بداية ٢٠٠٩ . وسيكون باستطاعة المطار استيعاب ١٢ مليون مسافر سنوياً.^{٢٠}

وانقضى وقت الانتهاء من المرحلة الأولى، فأعلن رئيس هيئة الطيران المدني أن المطار الجديد سيبدأ العمل عام ٢٠١٠ وستصل قدرته الاستيعابية إلى ٢٤ مليون مسافر سنوياً. لكن التكلفة قد ارتفعت لتصل إلى ٩ مليار دولار . وعزى ذلك "لقرار دمج مراحل الإنشاء الثلاث في مرحلة واحدة وإلى التضخم المالي العالمي وارتفاع الأسعار."^{٢١}

ثم انقضى الموعد المضروب لإنجاز المشروع ، فأعلن ذات الشخص، "السيد عبدالعزيز محمد النعيمي رئيس الهيئة العامة للطيران المدني أن دولة قطر ستفتتح مطارها الجديد أواخر العام القادم(٢٠١١) وفقاً للجدول الزمني للمشروع." ^{٢٢} مع زيادة في التكلفة إذ بلغت التكلفة ١٤ ملياراً ونصف المليار دولار. في حين " قدر السيد أكبر الباكر الرئيس التنفيذي للخطوط الجوية القطرية التكلفة الإجمالية لمطار الدوحة الدولي بنحو ١٥ مليار دولار."^{٢٣}

^{١٩} قرار أميري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز قطر للاستثمار . مادة ٥ .

^{٢٠} <http://aljazeera.net/ebusiness/pages/d7affc93-2598-4c35-89e9-0e9d3e7d342b>

^{٢١} <http://www.aljazeera.net/ebusiness/pages/1391dd4f-fc03-46d1-9c25-8c95f91885be>

^{٢٢} صحيفة العرب القطرية العدد (٧٩٩٦) ٤ مايو ٢٠١٠

^{٢٣} صحيفة العرب القطرية الملحق الاقتصادي العدد (٨٥٢٠) ١٠ أكتوبر ٢٠١١

وانقضى عام ٢٠١١ فأوضح السيد الباكر أن "تكلفة بناء مطار الدوحة الدولي الجديد المخطط افتتاحه نهاية العام الحالي (٢٠١٢) ١٥,٥ مليار دولار أميركي بسعة ٢٨ مليون مسافر سنوياً مبدئياً".^{٢٤} هكذا ارتفعت تكلفة مشروع مطار الدوحة الدولي الجديد من ٥ مليار دولار إلى ١٥,٥ مليار دولار . كما أن مرحلته الأولى التي كان مخططاً!! لها أن تنجز في نهاية عام ٢٠٠٨ أو بداية عام ٢٠٠٩ ، إمتدت إلى النصف الأول من عام ٢٠١٢ ولم تنجز بعد . والعجيب في الأمر أن يتحدث رئيس الهيئة العامة للطيران المدني عن (الجدول الزمني للمشروع) ويتحدث الرئيس التنفيذي للخطوط القطرية عن (المخطط افتتاحه) .

نقول انعدام الشفافية، لأن جمهور المواطنين لا يعلمون شيئاً عن الأسباب التي قادت إلى هذا الهدر في المال العام . وإذا كنا لا نستطيع أن نقطع على وجه اليقين بوجود فساد بالمعنى الضيق الذي أشرنا إليه في بداية الحديث . إلا إننا لا نستطيع أن ندفع علامات الاستفهام والتعجب عن ما آل إليه تنفيذ المطار . وهي علامات استفهام وتعجب يثيرها الفرق الهائل بين تكلفة المشروع في بدايته وما صارت إليه . بل إننا يمكن أن نقبل على مضمّن تفسير زيادة التكلفة بالتأخير !! وارتفاع الأسعار لو كانت الزيادة ١٠% أو ٢٠% أما أن تصل التكلفة إلى الضعفين ، فإن هذا يثير حتى من كانت درجة الشك عنده صفراً !

مثالاً آخر نضربه بالخطوط الجوية القطرية . فهذه شركة طيران تقول مصادرها أنها مملوكة ٥٠% للحكومة و ٥٠% أسهم خاصة . ويتكون أسطولها الحالي من ١٠٢ طائرة ركاب وشحن، إضافة إلى ٦ طائرات لرجال الأعمال . وتحت الطلب أكثر من ٢٥٠ طائرة من شركة بوينج وإيرباص تفوق قيمتها ٥٠ مليار دولار . ويتبعها مجموعة من الشركات هي القطرية لخدمات التموين ومطار الدوحة الدولي والقطرية للعلقات والقطرية لخدمات الإعلانات الداخلية والشركة القطرية للأسواق الحرة ونادي الإمتياز والشركة القطرية لخدمات الطيران والشركة القطرية للتوزيع والشركة القطرية لرجال الأعمال . لكن بدايتها لم تكن كذلك . فقد انطلقت القطرية باعتبارها شركة خاصة في ٢٠ يناير ١٩٩٤ ، وبدأت رحلاتها بطائرات مستأجرة .

والسؤال الذي يمكن أن يطرح في هذا المقام : من صاحب المصلحة من الشراكة، الحكومة أم المالكين الأصليين للشركة ؟ والجواب الذي لاشك فيه هو أن الأفراد المالكين للشركة هم المستفيدون من الشراكة مع الحكومة . نقرر ذلك حتى مع افتراض أن المالكين الأصليين للشركة يملكون المليارات . إذ ستظل الحكومة هي الأكثر ضماناً لديون الشركة وغيرها من مسؤوليات والتزامات . يضاف إلى ذلك أن أصحاب الشركة الأصليين استفادوا من تأسيس شركات انبثقت عن الشركة الأم ما كان لهم أن يحصلوا عليها بدون الحكومة . بل إن المستفيد الأول من تشييد مطار الدوحة الجديد هو شركة الخطوط الجوية القطرية أي الملاك الأصليين للشركة.

وهنا نصل إلى ما سبق أن كتبه ابن خلدون عن " الجاه المفيد للمال"، لنقرر بأنه ما كان لأصحاب الشركة الأصليين أن يدخلوا الحكومة في شراكة معهم لولا قوة نفوذهم ، لنصل من ذلك إلى الفساد الذي عرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه " استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة".

وبعد فالخطوط الجوية القطرية أبعد ما تكون عن الشفافية . فنحن لا نعرف كم قُدرت قيمتها عندما أرادت الحكومة أن تدخل في شراكة مع أصحابها الأصليين. ولا نعرف كم جنت من الأرباح ، وكم من الخسائر تكبدت .

^{٢٤} <http://eagulf.net/archives/23258>

ولا نعرف كم هي مدينة للغير . وقبل ذلك لا نعرف لماذا قررت الحكومة أن تدخل في شراكة مع أصحابها الأصليين . أو لماذا لم تنشئ الحكومة شركة طيرانها الخاصة !! ولا نعرف لماذا استحوذت الخطوط القطرية على كل الخدمات المتعلقة بالمطار والطيران !! كل ذلك معلومات لا نعرفها . وهي بالتأكيد دليل على انعدام الشفافية في إدارة المال العام .

ويبدو (استخدام المنصب العام من أجل مصلحة شخصية = الفساد) في مثالين آخرين ، هما : (القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٤)، و(القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بتنظيم دخول وإقامة بعض الفئات في قطر) . لقد ارتبط هذان القانونان ببعض المشاريع العقارية الكبيرة مثل مشروع اللؤلؤة ومشروع منتجع الخور والمشاريع المقامة في بحيرة الخليج الغربي .

فمشروع اللؤلؤة على سبيل المثال وهو المشروع الأكبر للشركة المتحدة للتنمية التي أسست في العام ١٩٩٩ ، كان استنساخاً للمشاريع العقارية التي راجت في دبي في تسعينيات القرن العشرين، والتي شيدت اعتماداً على المضاربات العقارية . وعندما انطلق المشروع ذهنياً وواقعياً لم يكن موضوع التملك ولا الإقامة ضمن دائرة المفكر فيه ، وهذا يفسره أن قانون التملك لغير القطريين قد صدر في العام ٢٠٠٤ (القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٤)، أي بعد خمس سنوات من تأسيس الشركة المتحدة للتنمية، الذي أجاز " لغير القطري تملك العقارات في جزيرة لؤلؤة الخليج، ومشروع بحيرة الخليج الغربي، ومشروع منتجع الخور، بالشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء . " المادة ٣ . وأن ينتفع "بالعقارات لمدة لا تتجاوز (٩٩) سنة قابلة للتجديد لمدة أخرى مماثلة، في المناطق الإستثمارية التي يصدر بتحديداتها وبشروط وإجراءات الانتفاع فيها قرار من مجلس الوزراء."

وعندما لم يؤد حق التملك إلى تسويق المشروع صدر بعد سنتين (٢٠٠٦) القانون الذي يمنح الإقامة لملاك العقارات غير القطريين، (القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بتنظيم دخول وإقامة بعض الفئات في قطر) . الذي أجاز "لوزير الداخلية إصدار تأشيرات دخول البلاد ومنح تراخيص إقامة للفئات التالية .. المالكين والمنتهجين بالعقارات والوحدات السكنية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٤ .." المادة (١) وحدد "مدة الإقامة خمس سنوات قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة " مادة (٣) .

رابعاً: المستقبل

ذلك هو بعض الواقع الذي سكتت عنه الصورة التي تقدمها قطر عن (الشفافية ومكافحة الفساد) . وهو واقع يكشف عن تناقض بين ما تقدمه الصورة وبين ما يمارس .

وهو واقع مستمر في المستقبل مالم تتغير شروط استمراره . وهي شروط لا ترتبط بنقص في عدد أجهزة الرقابة العامة، ولا بضعف في كفاءتها . فتُحل عن طريق إنشاء أجهزة جديدة أو تطوير قدرات الموجود منها، الفنية و الإدارية، بل هي شروط مرتبطة بطبيعة النظام السياسي . أي أن " إصلاح أجهزة الرقابة أو رفع كفاءتها لن يجدي في حد ذاته كثيراً، في ظل أنظمة تفقر إلى المساءلة العامة، وإلى آلية المشاركة الديمقراطية وتداول السلطة."^{٢٥} إن إنشاء الأجهزة واللجان والهيئات ، مهما رفعت من عناوين الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد، لن تكون ذات قيمة

^{٢٥} أحمد صقر عاشور في كتاب المساءلة والمحاسبة تشريعاتها وآلياتها في الأقطار العربية . ص ٢٥٦

حقيقية إذا كانت السلطة التي أنشأتها "لا تخضع هي نفسها للمساءلة عن أعمالها، ولا تقوم على أرضية ديمقراطية أساسها المشاركة الشعبية، ولا يحوي النظام الحاكم في شقيه التشريعي أو التنفيذي، آلية للتنافسية وتداول السلطة".^{٢٦} إذا كان الأمر كذلك، أي أن المساءلة العامة هي الأصل الذي تنبثق منه كل مساءلة، فما الذي يطرحه المستقبل المنظور في هذا الشأن (الشفافية ومكافحة الفساد)؟

إن المستقبل المنظور لا ينبئ بتغيرات على مستوى الصورة والواقع الذي سلف بيانه. أي ستستمر قطر تقدم صورة براقية غير حقيقية لواقع الشفافية ومكافحة الفساد، وواقعاً لا يحمل أي نوع من الشفافية ومكافحة الفساد. نقرر ذلك إستناداً إلى أن الواقع الدستوري والقانوني الذي ساد الماضي هو الذي سيستمر سائداً في المستقبل.

إن الانتخابات النيابية (الوعد) في منتصف عام ٢٠١٣ ، والذي يُنظر إليها باعتبارها تحولاً في طبيعة النظام السياسي، لن تغير كثيراً من واقع السيطرة على القرار العام. لأنها تجري في ظل دستور وقوانين لا يمكن أن توصف بالديمقراطية . ولسنا في حاجة إلى كثير تفصيل في هذا الأمر.^{٢٧} فمجلس الشورى الذي يقوم بسلطة التشريع ، ويقر الموازنة العامة للدولة ، ويمارس الرقابة على السلطة التنفيذية " هو مجلس ثلثة معين (المادة ٧٧) ولو نظرنا في سلطة التشريع التي للمجلس فسوف نجد أن " كل مشروع قانون أقره مجلس الشورى " لا بد أن " يرفع إلى الأمير للتصديق عليه " . وهو ليس بتصديق شكلي ، بل " إذا لم ير الأمير التصديق على مشروع القانون ، رده إلى المجلس في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ رفعه إليه مشفوعاً بأسباب التصديق " . و " إذا رد مشروع القانون خلال المدة المبينة (ثلاثة أشهر) وأقره مجلس الشورى مرة ثانية بموافقة ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس صدق عليه الأمير وأصدره " . وهل يستطيع مجلس ثلثة معين أن يحقق موافقة الثلثين في مجتمع تفوح منه رائحة الغاز والنفط !! ليس هذا فحسب بل لو حقق المجلس الثلثين فإنه "يجوز للأمير عند الضرورة القصوى (التي يقدرها هو) أن يأمر بإيقاف العمل بهذا القانون للمدة التي يقدر أنها تحقق المصالح العليا للبلاد " !! (المادة ١٠٦)

ليس هذا فحسب، فقد أعطى الدستور الأمير الحق في "أن يستفتى المواطنين في القضايا الهامة التي تتصل بمصالح البلاد، [التي يقدرها] ويعتبر موضوع الاستفتاء موافقاً عليه إذا أقرته أغلبية من أدلوا بأصواتهم، وتكون نتيجة الاستفتاء ملزمة من تاريخ إعلانها، وتنتشر في الجريدة الرسمية" (المادة ٧٥) .

لقد حصرت هذه المادة حق الاستفتاء بيد الأمير، وفي هذا تقييد للمشاركة الشعبية في إدارة الصالح العام. كما أنها سهلت الموافقة على موضوع الاستفتاء بأن جعلته بأغلبية من أدلوا بأصواتهم. حتى لو كان هؤلاء لا يمثلون سوى الربع ممن يحق لهم التصويت . وهكذا جُردت هذه الوسيلة الديمقراطية (الاستفتاء) من صفتها الشعبية بأن أصبحت أداة في يد الحاكم الفرد .

ولو نظرنا في واحدة من أهم أعمال مجلس الشورى، قصدت إقرار الموازنة، فإننا نجد أن المادة ١٠٧ قد ألزمت الحكومة " عرض مشروع الموازنة العامة على مجلس الشورى قبل شهرين من بدء السنة المالية، ولا تعتبر

^{٢٦} المرجع نفسه .

^{٢٧} أنظر حسن عبدالرحيم السيد . هل يملك مجلس الشورى القطري المرتقب سلطة التشريع ؟ مجلة الحقوق – جامعة الكويت . العدد الثاني – السنة الحادية والثلاثون . جمادى الآخرة ١٤٥٨ هـ يونيو ٢٠٠٨ م . ص ٢٥٧-٢٨٨ . أنظر أيضاً علي خليفة الكواري . حالة الديمقراطية في قطر . بحث منشور في موقع الجماعة العربية الديمقراطية <http://arabsfordemocracy.org/democracy/pages/view/pageId/460>

نافذة إلا بإقرارها" . واجازت له أن يعدل مشروع الموازنة ولكن "بموافقة الحكومة" . وإذا لم يتم اعتماد الموازنة نتيجة لعدم إقراره أو لعدم موافقة الحكومة على التعديل "عُمل بالموازنة السابقة إلى حين إقرار الموازنة الجديدة." !!
أما "المخصصات المالية للأمير وكذلك مخصصات الهبات والمساعدات " فهي خارج صلاحيات مجلس الشورى ، "يصدر بتحديد ما قرار من الأمير سنوياً." (المادة ١٧)
وهكذا فإن الإنتخابات الموعودة لن تغير كثيراً في السيطرة على القرار العام، ربما سمحت بأصوات فردية أن ترتفع هنا وهناك. ولكي يكون لهذه الأصوات صدى في إدارة القرار العام لابد من روافد تنقلها من المستوى الفردي إلى المستوى الجماعي. لكن ذلك حديث آخر .

خلاصة القول هي أن دولة قطر قد حرصت على أن تقدم صورة إيجابية براقّة ومبهرّة عن الشفافية فيها. لكنها فشلت أمام النظر الدقيق في أن تجعل الواقع مصدراً حقيقياً لتلك الصورة، فلم تقدم معرفة واضحة ودقيقة ، لا عن حجم الفساد ولا عن درجة الشفافية . إذ يكشف الواقع أن اللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية، التي أنشئت استجابة للتوقيع على الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، قد ظلت حبراً على ورق . ولن تكون هيئة الرقابة الإدارية والشفافية أفضل منها.

والذي لا شك فيه أن الموازنة العامة للدولة التي لا يعرفها المواطنون إلا عبر أخبار الصحف، هي دليل على انعدام الشفافية في إدارة المال العام . أما ديوان المحاسبة فهو مثل آخر لغياب الشفافية، إذا لا يعرف المواطنون أي شيء عن تقاريره . وينطبق القول عن افتقاد الشفافية على أجهزة أخرى هما المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار، وعلى جهاز قطر للاستثمار . كما ان مطار الدوحة الدولي الجديد يقدم مثلاً آخر لانعدام الشفافية. فهذا مطار قد وضع حجر أساسه في عام ٢٠٠٥، وقدرت تكلفته الإجمالية بـ ٥ مليارات دولار لتصل إلى أكثر من ١٥ مليار دولار في الوقت الحاضر. ومثال خامس لغياب الشفافية نضربه بالخطوط الجوية القطرية . فهذه شركة تملك الدولة نصف أسهمها لكننا لا نعرف لا رأسمالها ولا ميزانيتها ولا كم ربحت ولا كم خسرت .

ويبدو (استخدام المنصب العام من أجل مصلحة شخصية) في مثالين آخرين ، هما : (القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٤)، و(القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بتنظيم دخول وإقامة بعض الفئات في قطر) .

ذلك هو بعض الواقع الذي سكتت عنه الصورة التي تقدمها قطر عن (الشفافية ومكافحة الفساد) . وهو واقع يكشف عن تناقض بين ما تقدمه الصورة وبين ما يمارس. ولو نظرنا إلى المستقبل المنظور فإننا لا نجد من المؤشرات ما ينبئ بتغيرات على مستوى الصورة والواقع الذي سلف بيانه. أي ستستمر قطر تقدم صورة براقّة غير حقيقية لواقع الشفافية ومكافحة الفساد، وواقعاً لا يحمل أي نوع من الشفافية ومكافحة الفساد. نقرر ذلك إستناداً إلى أن الواقع الدستوري والقانوني الذي ساد الماضي هو الذي سيستمر سائداً في المستقبل. فالإنتخابات الموعودة لن تغير كثيراً في السيطرة الفردية على القرار العام .

الدوحة ٢٠١٢/٨/٨

